تارة للظن وتارة للعلم وعلمت ورأيت ووجدت وهذه الثلثة للعلم فظن ان هذه الافعال على
المجاز الاسببية لبيان ما بها ان تلك المجاز من حيث الاخبار بها ناشية عنه من الظن والعلم كما اذا
قلت علمت زيدا قائما فمفاده علمت لبيان بالاثبات للمخاطب المجاز عنه حين تكلمت بها خبرت
بها عن قيام زيد انما هو العلم واذا قلت ظننت زيدا قائما فمفاده ظننت لبيان ان منشأ الاخبار
بهذه الجملة هو الظن وكذلك بواقي الافعال فتنصب اسم هذه الافعال لجزأي الجملة الذين هما
المسند والمسند اليه على انهما مفعولان لها ومن حصائصها بهذا المعنى خصيصة وهي انها تختص بانها
ولا يوجد في غيرها من حصائصها افعال القلوب انه اذا ذكر احدهما ذكر الآخر ولا يقتصر على
احد مفعوليها وسبب ذلك مع كونها في الاصل مبتدأ وخبرا حذف المبتدأ والخبر غير قليل ان
المفعولين معا بمنزلة اسم واحد لان مضمونها معا هو المفعول الثاني في الحقيقة فلو حذف احدهما كان
كحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة ومع ذلك فقد ورد ذلك مع القرينة على ذلك وهو الاصل في الحذف
الاول فكما في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم على قراءة
ولا يحسبن بالياء المنقوطة من تحت منقطين بان لا يحسبن هو لا يحسبن بخلهم هو خيرا لهم فحذف
بخلهم الذي هو المفعول الاول وابقى الثاني في مكانه قول الشاعر لا تحسبا على كما انا
قطانا فقد وفيتنا الاعداء اي لا تحسبا حاد عين فحذف حاد عين الذي هو المفعول الثاني
فلا فرق بين اعطيت فانه يجوز فيه الاقتصار على احدهما مطلقا بقي ظننت فيجوز الاقتصار على الثاني
من غير ذكر المعطى له وبعطى القراء من غير ذكر المعطى وقد يجيء ذلك ايضا كما في ظننت
وبكسوا ذيه الفاد من مثله فايده بدون المفعولين مختلفان بمعنى باب حتى
علمت فانك لا تجد فيها شيئا منسيا فلا يعود علمت وظننت لعدم الفايدة اذ من المعلوم

ان الانسان لا يخلو عن علم وظن واما مع قيام القرينة فلا بأس بحذفها حتى من جميع
المفعول او يجعل مسموعا صادقا منها الا من حصائصها افعال القلوب جوازا الالغاء او
ابطال عملها اذا توسطت بين مفعوليها نحو زيد ظننت قايم او تاخرت عنهما نحو زيد
قايم ظننت وانما يجوز الالغاء على التقديرين لاشغال المحلين اعني الجزئين
لان يكونا مبتدأ وخبرا او مفعولين لها كلا ما تاخر على تقدير الالغاء وجعلها
مبتدأ وخبرا مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر وقد يجوز الالغاء عند التقديم ايضا
نحو ظننت زيدا قايم لكن الجمهور على انه لا يجوز وقد هذه الافعال على تقدير الغايها في
الظرف نحو زيد قايم ظننت زيد قايم في ظني وقد يقوله جواز الالغاء اشارة الى جواز
اعمالها ايضا على تقدير التوسط والتاخر وقد يعرض الترجيح ان الاعمال اولى على تقدير
التوسط في بعضها امتنع وجبان والالغاء اولى على تقدير التاخر وقد يمنع الالغاء
فيها اذا توسطت بين الفعل وفاعله نحو ضرب زيدا العاقل اسم الفاعل
مفعوله بخلاف ضرب زيدا العاقل مفعولا ان نحو ان زيدا احب قايم يتعين
مفعوليها نحو سوف احسب بكرا احب زيدا وقايم يتعين
زيد واحب عمرا كما ذكر ان الغاءها في هذه الصور واجب فلذا قيد جوازه المنع
عن جواز الاعمال ايضا بقوله اذا توسطت بين معوليها او تاخرت عنهما وكما تختص
خص هذا الالغاء الخاص بالذكر مع ان مطلقه ايضا من خصائصها الشيوع
وكثرة وقوعه منها ان من خصائص افعال القلوب انها تعلق عن العمل لفظا لا محلا وجوب
ابطال عملها لفظا دون محل بسبب وقوعها قبل الاستفهام او ما او النافية كما في

Copyright © King Saud University